جامعـــة الأزهـــــر
كليـــة أصـــول الديـــن
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

المقابلة عند المحدثين

إعداد
دكتور/ بدر بن محمد العماش
الأستاذ المشارك في كلية الحديث بالجامعة الإسلامية

مستلة من
حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
العدد التاسع والعشرون، لعام ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠م
والمودعة بدار الكتب تحت رقم 2010/6157

دار الأندلس للطباعة-أمام كلية الهندسة-عمارات الزراعيين-شبين الكوم ت ٠٤٨٢٢٢٢٠٩٠

جامعـــة الأزهـــــر
كليـــة أصـــول الديـــن
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

المقابلة عند المحدثين

إعداد
دكتور/ بدر بن محمد العماش
الأستاذ المشارك في كلية الحديث بالجامعة الإسلامية

مستلة من
حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
العدد التاسع والعشرون، لعام ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠م
والمودعة بدار الكتب تحت رقم 2010/6157

دار الأندلس للطباعة-أمام كلية الهندسة-عمارات الزراعيين-شبين الكوم ت ٠٤٨٢٢٢٢٠٩٠

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فال هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فقد اعتنى أهل الحديث بحديث رسول الله ﷺ أتم عناية من كل جوانبه فـ"غذاؤهم الكتابة، وسمرهم المعارضة، واستراحهم المذاكرة، وتوسدهم الحصى، فالشدائد مع وجود الأسانيد العالية عندهم رخاء، ووجود الرخاء مع فقد ما طلبوه عندهم بؤس[1]"، وكان من وجوه عنايتهم العنايةُ بمقابلته ومعارضته، وقد رأيت في هذا البحث المختصر أن أتطرق لمبحث لم أر من أفرده بالتأليف مع أهميته، ألا وهو باب "المقابلة".

وتكمن أهميته بـ:

١- إبراز عناية المحدثين بحديث رسول الله ﷺ، بل بكتب الإسلام عامة.
٢- الرد على من أراد عيب المحدثين بعدم العناية بحديث رسول الله ﷺ.
٣- بيان أن هذا المنهج ليس له نظير على هذا الوجه عند غير المسلمين.

وقد قسمت البحث إلى:

☜ مقدمة، وثلاثة عشر مبحثا، وخاتمة.
☜ المقدمة ؛ وفيها خطة البحث، ومنهجه.
☜ ثم المباحث كما يلي:-

المبحث الأول: تعريف المقابلة.
المبحث الثاني: تعريف المعارضة.
المبحث الثالث: الأصل في المقابلة.
المبحث الرابع: ما جاء من الأقوال في الحث عليها.
المبحث الخامس: حكمها.
المبحث السادس: فوائدها.
المبحث السابع: وقتها.
المبحث الثامن: بأي شيء تكون.
المبحث التاسع: مع من تكون.
المبحث العاشر: دلائلها.
المبحث الحادي عشر: الألفاظ المستخدمة فيها.
المبحث الثاني عشر: أوصاف النسخ المقابلة.
المبحث الثالث عشر: حكم الرواية من نسخة غير مقابلة.
☜ ثم **الخاتمة**، وثبت **المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات**.

وكان منهجي فيه:

١- النقل من المصادر الأصلية.
٢- الرجوع إلى النسخ الخطية للتطبيق.
٣- حرصت على التقسيم والتفريع لتسهيل المعلومات.
٤- عدم الإطالة بالتعليق، والاكتفاء بما سطر من النقول.
٥- تخريج الأحاديث والأقوال المسندة، والكلام عليها.
٦- هذا باب واسع تدخل فيه مسائل كثيرة، والكلام هنا على أصول المسائل دون التفاصيل.

هذا وأسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل وأعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وأن ينفع به، والحمد لله رب العالمين.

---

[1] - معرفة علوم الحديث للحاكم (ص/ ٣).

المبحث الأول
تعريف المقابلة

لغة: قال ابن فارس: القاف والباء واللام أصل واحد صحيح تدل كَلِمُه على مواجهة الشيء للشيء، ويتفرع بعد ذلك[١].

"وقابل الشيء بالشيء مقابلة وقبالا: عارضه، الليث: إذا ضممت شيئا إلى شيء قلت قابلته به، ومقابلة الكتاب بالكتاب وقباله به: معارضته". اهـ. قاله في اللسان[٢].

ومنه قوله تعالى: **{وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءلُونَ}**[٣]، وقوله ﷻ: **{إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ }**[٤]، وقوله تعالى: **{مُتَّكِئِينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ}**[٥]. قال الراغب: والمقابلة والتقابل: أن يقبل بعضهم على بعض ؛ إما بالذات، وإما بالعناية..."[٦].

وقال النحاس في صناعة الكتاب: "ويقال: قابل الكتاب قبالا ومقابلة ؛ أي: جعله قبالته، وجعل فيه كل ما في الآخر، ومنه منازل القوم تتقابل، أي: يقابل بعضها بعضا"[٧].

المقابلة اصطلاحا:

تقاربت ألفاظ العلماء حين ذكر تعريف المقابلة، فمن ذلك:

ابن الصلاح: "مقابلة الطالب كتابه بأصل سماعه، وكتاب شيخه الذي يروي عنه، وإن كان إجازة"[٨].

النووي: "مقابلة الطالب كتابه بأصل شيخه؛ وإن إجازة"[٩].

ابن ناصر الدين: "مقابلة الطالب كتابه بأصل شيخه، أو بأصلٍ قوبل بأصل شيخه، أو نحو ذلك"[١٠].

العراقي: "مقابلة الطالب كتابه بكتاب شيخه الذي يروي عنه سماعا، أو إجازة، أو بأصل أصل شيخه المقابَل به أصل شيخه، أو بفرع مقابل بأصل السماع"[١١].

ابن الحنبلي: "مقابلته مع الشيخ، أو مع ثقة غيره، أو مع نفسه شيئا فشيئا"، زاد الكمال الشمني فقال: "بأصل شيخه الذي يرويه عنه سماعاً، أو إجازة، أو بأصل شيخه المقابَل به أصل شيخه، أو بفرع مقابل بأحدهما المقابلة المعتبرة"[١٢].

ويمكن أن تختصر هذه التعاريف فيقال:

"مقابلة الكتاب بأصله، أو أصل أصله، أو فرع مقابل".

فقولنا:-

☜ **(مقابلة):** مفاعلة تقتضي المشاركة، فالمقابل: الطالب أو ثقة غيره، والمقابل معه: الشيخ أو ثقة، أو مع نفسه.

---

[١] - معجم المقاييس (٥/ ٥١).
[٢] - لسان العرب (١١/ ٥٤٠- مادة "قبل").
[٣] - سورة الصافات (٢٧)، الطور (٢٥).
[٤] - سورة الحجر (٤٧).
[٥] - سورة الواقعة (١٦).
[٦] - المفردات (ص/ ٣٩٣).
[٧] - النكت للزركشي (٢/ ٨٥٢)، وانظر فتح المغيث (٣/ ٧٤).
[٨] - علوم الحديث (ص/ ١٩٠).
[٩] - التقريب مع التدريب (٢/ ٧٧).
[١٠] - حل عقود الدرر (ص/ ١٤٠).
[١١] - شرح الألفية (٢/ ١٣٣).
[١٢] - قفو الأثر (ص/ ١٢١).

☜ **(الكتاب): نسخة الطالب.**

☜ **(بأصله أو أصل أصله أو فرع):** أي: وإن علا الأصل أو نزل الفرع، وفيها شروط معتبرة وخلاف في بعضها.

فهذه أربعة أركان للمقابلة:

١- مقابل (الطالب، أو ثقة غيره).

٢- مقابل (النسخة).

٣- مقابل به (أصل الشيخ، أو أصل أصله، أو فرع).

٤- مقابل معه (الشيخ، أو ثقة، أو مع نفسه).

المبحث الثاني
تعريف المعارضة

لغة: قال ابن فارس: "العين والراء والضاد تكثر فروعه، وهي مع كثرتها ترجع إلى أصل واحد ؛ وهو العرض الذي يخالف الطول"[١].

وعارض الشيء بالشيء معارضة: قابلَه، وعارضتُ كتابي بكتابه أي: قابلتُه، وفلان يعارضني أي: يبارزني، وفي الحديث: "إن جبريل عليه السلام كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة، وأنه عارضه العامَ مرتين[٢]"، قال ابن الأثير: "أي: كان يدارسه جميع ما نزل من القرآن من المعارضة المقابلة"[٣].

وقال النحاس: يقال: عارضت بالكتاب الكتاب أي: جعلت ما في آخرها مثل ما في الآخر، مأخوذ من عارضته بالثوب إذا أعطيته وأخذت غيره"[٤].

المقابلة والمعارضة

المقابلة والمعارضة في اللغة بمعنى، قال في مختار الصحاح: "وعارض الكتاب بالكتاب أي: قابله"[٥].

وفي النهاية: "ومنه عارضت الكتاب بالكتاب أي: قابلته به"[٦].

وفي اللسان: "عارض الشيء بالشيء معارضة: قابله، وعارضت كتابي بكتابه أي: قابلته"[٧].

وفي الاصطلاح:

قال الزركشي: "وهو بمعنى المعارضة"[١].

---

[١] - المقاييس (٤/ ٢٦٩، مادة "عرض").

[٢] - أخرجه البخاري (ك: الاستئذان، ب: ٤٣ من ناجَى بين يدي الناس، ٧٩/١١، رقم: ٦٢٨٥- مع الفتح)، ومسلم (ك: فضائل الصحابة، ب: ١٥ فضائل فاطمة، ١٩٠٥/٤، رقم: ٢٤٥٠)، وغيرهم من حديث عائشة رضي الله عنها.

[٣] - لسان العرب (٧/ ١٦٧، مادة "عرض")، وقول ابن الأثير في النهاية (٣/ ٢١٢).

[٤] - النكت للزركشي (٢/ ٨٥٢).

فائدة: يأتي معنى لفظ المقابلة والمعارضة في اللغة في ألفاظ أخرى؛ فمن ذلك:-

*- المجايأة: المقابلة والموافقة. (القاموس: ١/ ٤٦).

*- المضارحة: وهي المقابلة والمضارعة. (النهاية: ٣/ ٨١)، (اللسان: ٥٢٧/٢).

*- الموازاة: المقابلة والمواجهة. (النهاية: ١٨١/٥)، (اللسان: ٣٩١/١٥).

*- المواضخة: المعارضة والمباراة. (اللسان: ٦٧/٣).

*- المخاصرة، والمخازمة/ المعارضة في السير. (اللسان:٢/ ١٧٥).

المصاداة: المعارضة. (اللسان: ٤٥٥/١٤).

[٥] - مختار الصحاح (ص/ ١٧٨).

[٦] - النهاية (٢/ ٢١٢).

[٧] - اللسان (٧/ ١٦٧).

وقال السخاوي: "المقابلة: ... ويقال لها أيضا المعارضة".

وقال زكريا: "المقابلة وما معها مما يأتي، ويقال لها: المعارضة، يقال: قابلت الكتاب بالكتاب وعارضته به إذا جعلت فيه مثل ما في المقابل به"[٢].

فالمعنيان بمعنى، ويستخدم أحدهما مكان الآخر، لكن يظهر –والله أعلم- أن بينهما فرقا يسيرا في الاستخدام أحيانا، فالمعارضة تطلق على المقابلة والعرض على الشيخ حال التحمل، وفي أنواع التحمل ؛ النوع الثاني: العرض على الشيخ.

والناظر إلى قول الخطيب: "ومن سمع من الراوي، ولم يكن له في الحال نسخة ثم نسخ من الأصل بعد ذلك استحب له عرض ما نسخه على الراوي للتصحيح ؛ وإن كان قد قابل به ؛ لأنه يحتمل أن يكون في الأصل خطأ ونقصان حروف"[٣]..؛ يلحظ هذا المعنى.

وفي المعارضة[٤] معنى أشدّ، ولذا تكون كثيرا مع الشيخ، لأن فيه التصويب وردّ الخطأ – مع أن ذلك في المقابلة مع غيره، لكنه أخفّ-.

---

[١] - النكت (٣/ ٨٥٢).

[٢] - فتح الباقي (٢/ ١٣٣).

[٣] - الكفاية (ص/ ٢٣٩).

[٤] - ولذا كانوا يجعلون للعرض قلماً خاصاً، قال الخطيب: "ويجعل للعرض قلماً معداً"، ثم ذكر عن العكبري قال: سمعت أبا نعيم يقول – وَلاجّه رجل في أمر الحديث-: "اسكت، فإنك أبغض من قلم العرض". (الجامع: ١/ ٢٧٦).

المبحث الثالث

الأصل في المقابلة

قال الزركشي: "وفي الباب حديثان: أحدهما رواه أبو بكر ابن السني في كتاب رياضة المتعلمين...، والثاني ذكره ابن السمعاني في أدب الاستملاء"[١].

وقال البلقيني: "وفي المسألة حديثان مرويان عن النبي ﷺ: أحدهما: من طريق عقيل عن ابن شهاب...، الحديث الثاني: ذكره السمعاني في كتاب أدب الإملاء"[٢].

وقال السخاوي: "والأصل فيها ما رواه الطبراني في الكبير وابن السني في رياضة المتعلمين..."[٣].

وهذان الحديثان هما:

١- عن زيد بن ثابت قال: "كنتُ أكتبُ الوحي عند رسول الله ﷺ، وكان إذا أنزل عليه أخذته بُرَحاء[٤] شديدة، وعرق عرقاً شديدا مثل الجُمان[٥]، ثم سري عنه، فكنت أدخل عليه بقطعة القَتَب[٦]، أو كسرة، فأكتب وهو يملي عليّ، فما أبرح حتى أكاد تنكسر رجلي من ثقل القرآن، وحتى أقول: لا أمشي على رجلي أبدا، فإذا فرغت قال: "اقرأه"، فأقرأه، فإن كان فيه سقط أقامه، ثم أخرُج به إلى الناس".

أخرجه يعقوب بن سفيان[٧]، وهذا لفظه، ومن طريقه السمعاني في أدب الإملاء[٨]، والطبراني في الكبير[٩]، والخطيب في الجامع[١٠] كلهم من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم دُحيم، عن عبد الله بن يحيى المعافري، عن نافع ابن يزيد الكَلاعي، عن عُقيل بن خالد الأيلي، عن الزهري، عن سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت، عن أبيه، عن جده.

ومدار الإسناد على سليمان بن زيد بن ثابت،وقد ذكره ابن حبان في الثقات[١١]، وقد روى عنه جماعة، ولم أجد من وثقه غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

وقال الهيثمي: "رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات"[١٢]، اهـ. يعني هذا.

---

[١] - النكت (٣/٥٨٠).

[٢] - محاسن الاصطلاح (ص/ ٣٧٦).

[٣] - فتح المغيث (٣/ ٧٥)، ثم ذكر حديث عطاء بن يسار مرسلا بعده.

[٤] - شدة الكرب والمشقة من شدة الوحي. (لسان العرب: ٢/٤١٠).

[٥] - اللؤلؤ الصغار، وقيل: حب يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ. (النهاية: ١/٣٠١)، (لسان العرب: ١٣/ ٩٢).

[٦] - إكاف البعير، وقيل الإكاف الصغير الذي على قدر سنام البعير. (لسان العرب: ١/ ٦٦٠، مادة "قتب")، وانظر (النهاية: ٤/١١).

[٧] - المعرفة والتاريخ (١/١٨٨-١٨٩)، (ينظر ؛ لعله من زيادات المحقق).

[٨] - أدب الإملاء والاستملاء (ص/ ٧٧).

[٩] - المعجم الكبير (٥/ ١٤٢، رقم: ٤٨٨٨).

[١٠] - الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٣٣)، وسقم منه: "عن أبيه"، وقال البلقيني في محاسن الاصطلاح (ص/٣٧٦) لما ذكره من طريق عقيل: "ذكره المرزباني في كتابه".

[١١] - الثقات (٤/ ٣١٥)، وينظر تهذيب الكمال (٣/ ٢٧٩)، وتهذيب التهذيب (٤/١٩٣).

[١٢] - مجمع الزوائد (٨/ ٢٥٧).

وأخرجه الفسوي[١]، والطبراني في الكبير[٢]، والأوسط[٣]، وابن السني[٤] كلهم من طريق أبي طاهر أحمد بن عمرو بن السرح قال: وجدت في كتاب خالي عبد الرحمن بن عبد الحميد بن سالم المهري، حدثني عقيل ابن خالد - (وفي الأوسط للطبراني: عقيل، عن الزهري)-، عن سعيد بن سليمان بن زيد، عن زيد بن ثابت[٥].

وهذا الإسناد كسابقه، رجاله ثقات إلا سليمان بن زيد، وفيه الوجادة. قال الهيثمي: "ورجاله موثقون إلا أن فيه: وجدت في كتاب خالي، فهي وجادة"[٦]، اهـ.

وعقيل بن خالد روى في هذا الإسناد عن سعيد بن سليمان مباشرة – إلا ما كان من رواية الطبراني في الأوسط، وأظنها من الخطأ، فقد رواه بالسند نفسه في الكبير ولم يذكره-، وفي السند السابق رواه بواسطة الزهري، ويظهر–والله أعلم- أن الإسنادين صواب[٧]، فعُقيل من كبار تلاميذ الزهري[٨]، وعقيل **من** تلاميذ سعيد بن سليمان كما في ترجمته المتقدمة، وقد صرح بالتحديث عنه في هذا الحديث، وفي غيره[٩].

٢- عن عطاء بن يسار: أن رجلا كتب عند النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: "كتبت؟"، قال: "نعم"، قال: "عرضته؟"، قال: "لا"، قال: "لم تكتبه حتى تعرضه فيصح".

أخرجه السمعاني في أدب الإملاء من طريق الحصين بن عمر، حدثنا أبو طلق، حدثنا عيسى بن أحمد العسقلاني، حدثنا إسحاق بن الفرات المصري، عن (عبد العزيز) بن الدراوردي، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء.

وهذا السند إضافة إلى كونه مرسلا ؛ فيه الحصين، وأبو طلق، لم أعرفهما، ويظهر أن النكارة في الخبر منهما، وقد حدثا بحديث آخر أنكر من هذا ليس فيه مجهول غيرهما، وهو حديث: "لا تكتبوا في سطر بسم الله الرحمن الرحيم شيئا غيره"[١٠].

والدراوردي وشريك فيهما كلام، وقد قال ابن حجر عن أولهما: "صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ"[١١]، وعن الثاني: "صدوق يخطئ"[١٢]، ولكن البلاء في الخبر ليس منهما، إنما ممن دونهما، والخبر ملزق بهما.

قال البلقيني: "وهذا أصرح في المقصود إلا أنه مرسل"[١٣].

المبحث الرابع

ما جاء من الأقوال في الحث على المقابلة

ذكر جملة من المصنفين أقوالا عن بعض التابعين فمن بعدهم في الحث على المقابلة والتحذير من تركها، وهي تدل على اهتمام كبير بهذا الأمر، وعناية خاصة بحديث النبي ﷺ، ومما وقفت عليه في ذلك:

---

[١] - المعرفة والتاريخ (١/ ١٨٩).

[٢] - المعجم الكبير (٥/ ١٤٢، رقم: ٤٨٨٩).

[٣] - المعجم الأوسط (٢/ ٢٥٧، رقم: ١٩١٣).

[٤] - في رياضة المتعلمين، ذكره الزركشي في النكت (٣/ ٥٨٠)، والسخاوي في فتح المغيث (٣/ ٧٥).

[٥] - مدار هذا الإسناد على عقيل، عن سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت، عن أبيه، عن جده، وفرق في موضعين هنا لأجل الخلاف في ذكر الزهري.

[٦] - مجمع الزوائد (١/ ١٥٢).

[٧] - وهذا مما يظهر فيه صحة الوجهين من الدرجة الثانية، وهي كونه من الظن القوي مع احتمال كون الزائد من المزيد، ولكن راوي الزائد أقوى، ولم يصرح بالتحديث.

[٨] - انظر شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦٧١).

[٩] - حديثه في الأدب المفرد (رقم: ١٣٠٢)، وسنن الدارقطني (٤/ ٩٣)، وسنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٢٤٧)، وسنده صحيح.

[١٠] - أدب الإملاء (ص/ ١٧٠).

[١١] - التقريب (رقم: ٤١٤٧).

[١٢] - التقريب (رقم: ٢٨٠٣).

[١٣] - محاسن الاصطلاح (ص/ ٣٧٦).

١- عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو عبد الله [ت-٩٤].

*- عن هشام بن عروة أن أباه قال له: "كتبت؟"، قال: "نعم"، قال: "عارضت؟"، قال: "لا"، قال: "لم تكتب".

أخرجه الرامهرمزي[١]، والخطيب في الكفاية[٢]، والجامع[٣]، وابن عبد البر[٤]، والقاضي عياض[٥] -من طريق الرامهرمزي-، والسمعاني[٦] من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة. وإسماعيل صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم[٧].

قال البخاري: "إذا حدث عن أهل بلده فصحيح، وإذا حدث عن غير أهل بلده ففيه نظر"[٨]، لكن تابعه مغيرة بن مطرف الواسطي أبو مطرف عند بحشل في تاريخ واسط[٩] حيث رواه عن وهب بقية عنه عن هشام.

*- عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه كان يكتب العلم للناس ويعارضه لهم.

أخرجه السمعاني[١٠] من طريق عبد الرحمن بن محمد بن سياه، عن أبي يحيى عبد الرحمن بن سلم، عن إسماعيل بن عياش، عن هشام.

وفي الإسناد إسماعيل بن عياش، تقدم بيان حاله.

٢- نافع مولى ابن عمر، أبو عبد الله المدني [ت- ١١٧، أو بعدها].

قال نافع بن أبي نعيم: "قلت لنافع مولى ابن عمر: إنهم قد كتبوا حديثك، قال: "فليأتوني حتى أقيمه لهم".

أخرجه السمعاني[١١] من طريق نصر بن علي بن نصر الجهضمي، ومن طريق أبي يعلى المِنْقَري زكريا بن يحيى ؛ كلاهما عن عبد الملك بن قريب الأصمعي، عن نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القارئ، عن نافع مولى ابن عمر.

وهذا إسناد حسن، الأصمعي ونافع صدوقان[١٢].

---

[١] - المحدث الفاصل (ص/٥٤٤).
[٢] - الكفاية (ص/ ٣٥٠).
[٣] - الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٧٥).
[٤] - جامع بيان العلم (١/ ٧٧).
[٥] - الإلماع (ص/ ١٦٠).
[٦] - أدب الإملاء والاستملاء (ص/ ٧٩).
[٧] - التقريب (رقم: ٤٧٧).
[٨] - تهذيب الكمال (١/ ٢٥١).
[٩] - تاريخ واسط (ص/ ١٨١).
[١٠] - أدب الإملاء والاستملاء (ص/٧٨).
[١١] - أدب الإملاء والاستملاء (ص/ ٧٨).
[١٢] - تقريب التهذيب (رقم: ٤٢٣٣، و ٧١٢٧).

٣- يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي [ت- ١٣٢، أو قبلها].

قال: "الذي يكتب ولا يعارض مثل الذي يدخل الخلاء ولا يستنجي"[١].

أخرجه الرامهرمزي[٢]، والخطيب في الكفاية[٣]، والجامع[٤]، وابن عبد البر، والسمعاني[٥] كلهم من طرق عن أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، وسنده صحيح.

٤- معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة [ت- ١٥٤].

قال: "لو عورض الكتاب مائة مرة ما كاد يسلم من أن يكون فيه سقط أو خطأ".

ذكره ابن عبد البر[٦] فقال: "وذكر الحسن [بن علي] الحلواني في كتاب المعرفة قال: "سمعت عبد الرزاق يقول: "سمعت معمرا يقول: "...". والحسن ثقة سمع عبد الرزاق وروى عنه كثيرا.

٥- عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو الفقيه [ت- ١٥٧].

قال: "مثل الذي يكتب ولا يعارض مثل الذي يدخل الخلاء ولا يستنجي".

---

[١] - قال السخاوي: "والتشبيه في مطلق النقص مع قطع النظر عن شرف أحدهما وخِسّة الآخر كما في تشبيه الوحي بصلصلة الجرس. (فتح المغيث: ٣/ ٧٧).

[٢] - المحدث الفاصل (ص/ ٥٤٤).

[٣] - الكفاية (ص/ ٣٥٠).

[٤] - الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٧٥).

[٥] - جامع بيان العلم (١/ ٧٨)أدب الإملاء والاستملاء (٧٩).

[٦] - جامع بيان العلم (١/ ٧٨).

أخرجه ابن عبد البر[١]، ومن طريقه القاضي عياض[٢] من طريق أحمد بن زهير الحافظ، عن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، عن بقية، عن الأوزاعي.

وأخرجه ابن عبد البر[٣] من طريق سليمان بن سليم الحمصي، عن بقية، عن الأوزاعي، وسنده حسن لأجل بقية بن الوليد، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء[٤].

٦- الخليل بن أحمد الأزدي الفراهيدي، أبو عبد الرحمن اللغوي، صاحب العروض [ت- ١٧٠].

قال: "إذا نسخ الكتاب ثلاث مرات تحول بالفارسية من كثرة سقطه".

أخرجه الخطيب[٥] من طريق محمد بن هارون الحضرمي، عن إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، عن قريش بن أنس، عن الخليل. وإسناده صحيح، والكلام في قريش لا يضره هنا، فقد عرف إسحاق الراوي أنه تغير"[٦].

٧- عبد الله بن مسلمة القعنَبي الحارثي، أبو عبد الرحمن [ت-٢٢١].

قال أفلح بن بسام: "كنت عند القعنبي، فكتبت عنه، فقال لي: "كتبتَ؟"، قلتُ: "نعم"، قال : "عارضتَ؟"،

قلتُ: "لا"، قال: "لم تصنعْ شيئاً".

أخرجه الخطيب في الكفاية[٧] من طريق خلف بن محمد بن إسماعيل البخاري الخَيمي، عن محمد بن صحاب بن خزيمة البخاري الشُّروطي، عن أفلح بن بسام البخاري.

والإسناد كله من الحفاظ، وقد تكلم في خلف بن محمد مع حفظه، فقال الخليلي: "كان له حفظ ومعرفة، وهو ضعيف جدا"[٨].

ومما جاء فيها: قول الأخفش: "إذا نسخ الكتاب ولم يعارض، ثم نسخ ولم يعارض خرج أعجمياً"[٩].

وقول الخلال: "من لم يعارض لم يدر كيف يضع رجله"[١٠].

---

[١] - جامع بيان العلم (١/ ٧٨).

[٢] - الإلماع (ص/ ١٦٠).

[٣] - جامع بيان العلم (١/ ٧٨).

[٤] - التقريب (رقم: ٧٤١).

تنبيه: قال ابن الصلاح: "وروينا عن الشافعي الإمام، وعن يحيى بن أبي كثير قال: "من كتب ولم يعارض كمن دخل الخلاء ولم يستنج"، اهـ. (علوم الحديث: ص/ ١٩١).

قال العراقي: "هكذا ذكره المصنف عن الشافعي، وإنما هو معروف عن الأوزاعي، وعن يحيى بن أبي كثير، وقد رواه عن الأوزاعي أبو عمر بن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم من رواية بقية عن الأوزاعي، ومن طريق ابن عبد البر رواه القاضي عياض في كتاب الإلماع بإسناده، ومنه يأخذ المصنف كثيرا، وكأنه سبق قلم من "الأوزاعي" إلى "الشافعي" ...، ولم أر لهذا ذكرا عن الشافعي، والله أعلم". (التقييد والإيضاح: ص/ ١٧٦).

وقال السخاوي: "وعن الشافعي كما عزاه إليه ابن الصلاح، وفي صحة عزوه إليه نظر". (فتح المغيث: ٣/ ٧٧). وينظر النكت للزركشي (٣/ ٥٨٢).

[٥] - الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٧٥).

[٦] - انظر تهذيب التهذيب (٨/ ٣٧٤).

[٧] - الكفاية (ص/ ٣٥٠- ٣٥١).

[٨] - سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٠٤).

[٩] - الكفاية (ص/ ٣٥١).

[١٠] - طبقات الحنابلة (٢/ ١٣، ٣/ ١٢٧) فتح المغيث (٣/ ٧٧).

وقول بعضهم: "من كتب ولم يقابل كمن غزا ولم يقاتل"[١].

وقد قيل: "اكتب ولا تقابل؛ وارم على المزابل"[٢]، ونظمه ابن الجزري في الهداية فقال:

"وبعد أن تكتبَ فلتقابلِ

قيل: وإلا فارم في المزابل".[٣]

وقال السمعاني: "أنشدنا أبو حفص عمر بن عثمان بن حسين الجَنْزي[٤] لنفسه بمرو:

"عارض كتابك بعدما حررته

فالخط غير معارض لم يكتب

وإذا كتبت مقابلا ومصححا

سهلت تلاوته على الغر الغبي"[٥].

وقيل:

"المح كتابك حين كتبته .:. واحرسه من وهم ومن سقط

واعرضه مرتابا بصحته .:. ما أنت معصوما من الغلط"[٦].

---

[١] - فتح المغيث (٣/ ٧٧).

[٢] - المصدر السابق (٣/ ٧٧).

[٣] - الهداية مع شرحها الغاية (١/ ١٣٣).

[٤] - ترجمته في التحبير في المعجم الكبير (١/ ٥٢١).

[٥] - أدب الإملاء والاستملاء (ص/ ٧٩).

[٦] - الإلماع (ص/ ١٦١).

المبحث الخامس

حكم المقابلة

اتفق العلماء على وجوب المقابلة، وها هي بعض أقوالهم:

قال الخطيب: "يجب أن يكون الكتاب الذي يحدث فيه قد قوبل بأصل الشيخ الذي يروي عنه"[١].

وقال: "يجب على من كتب نسخة من أصل بعض الشيوخ أن يعارض نسخته بالأصل، فإن ذلك شرط في صحة الرواية من الكتاب المسموع"[٢].

وقال القاضي عياض: "وأما مقابلة النسخة بأصل السماع ومعارضتها به فمتعيِّنة لا بدّ منها، ولا يحلُّ للمسلم التقيِّ الروايةُ ما لم يقابل بأصل شيخه، أو نسخة تحققَ ووثقَ بمقابلتها بالأصل"[٣].

وقال ابن الصلاح: "على الطالب مقابلة كتابه بأصل سماعه وكتاب شيخه الذي يرويه عنه ؛ وإن كان إجازة"[٤].

ونظم ذلك العراقي:

"ثم عليه العرض بالأصل ولو

إجازة أو اصل أصل الشيخ أو"[٥].

قال السخاوي في شرح الألفية: "(ثم عليه) وجوباً كما صرح الخطيب، وقال: إنه شرط في صحة الرواية، وكذا قال عياض: إنه متعين لا بد منه، وهو مقتضى قول ابن الصلاح: إنه لا غنى لمجلس الإملاء عن العرض اهـ ...، والظاهر أن محل الوجوب حيث لم يثق بصحة كتابته أو نسخته، أما من عرف بالاستقراء ندور السقط والتحريف منه فلا... الخ"[٦].

المبحث السادس

فوائد المقابلة

للمقابلة فوائد جليلة يجمعها إصلاح الخلل في الكتاب ليتوصل بذلك إلى أعلى درجة في الصحة، ولذا كان الكتاب الذي فيه إصلاح وإلحاق أحرى بالصحة من غيره، قال الشافعي: "إذا رأيت الكتاب فيه إلحاق وإصلاح فاشهد له بالصحة"[٧].

وبوب الخطيب: "وجوب المعارضة بالكتاب لتصحيحه وإزالة الشك والارتياب"[٨].

وبوب: "المعارضة بالمجلس المكتوب وإتقانه وإصلاح ما أفسد منه زيغ القلم وطغيانه"[٩].

وقال ابن ناصر الدين: "ويقع الخلل ؛ إما بزيادة أو نقص، أو تقديم أو تأخير، أو تصحيف أو مشكل"[١٠].

---

[١] - الكفاية (ص/ ٣٥٠).

[٢] - الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٧٥).

[٣] - الإلماع (ص/ ١٥٩).

[٤] - علوم الحديث (ص/ ١٩٠).

[٥] - الألفية مع شرحها للعراقي (١/ ١٣٣).

[٦] - فتح المغيث (٣/ ٧٧-٧٨).

[٧] - الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٧٩).

[٨] - المصدر السابق (١/ ٢٧٩).

[٩] - المصدر السابق (٢/ ١٣٣).

[١٠] - حل العقود والدرر (ص/ ١٤٠).

ومن أهم فوائد المقابلة:-

١- بيان الخطأ والتصحيف، وهذا باب واسع يدخل فيه عدة معاني، وهذه أمثلته:

فمن أطراف الموطأ للداني

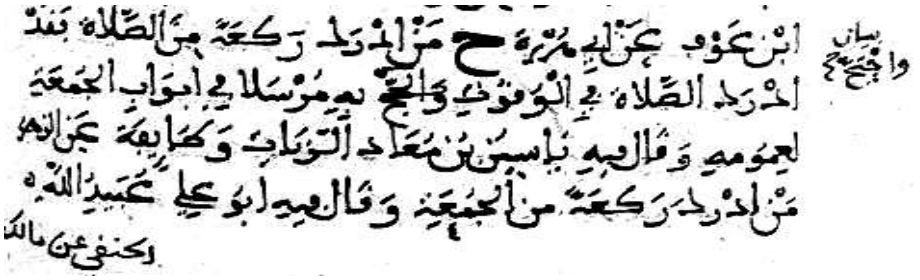

ومن أطراف الموطأ للداني -أيضا-

ومن أطراف الموطأ للداني -أيضا-

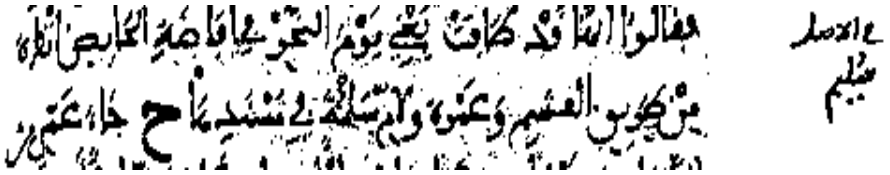

ومن جزء السباعيات للشحامي

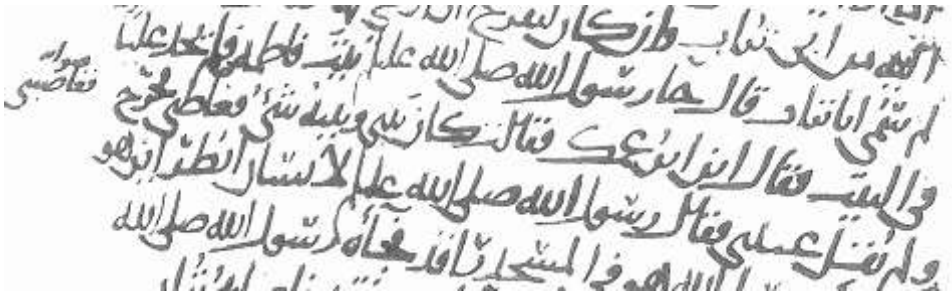

ومن جزء ابن السماك

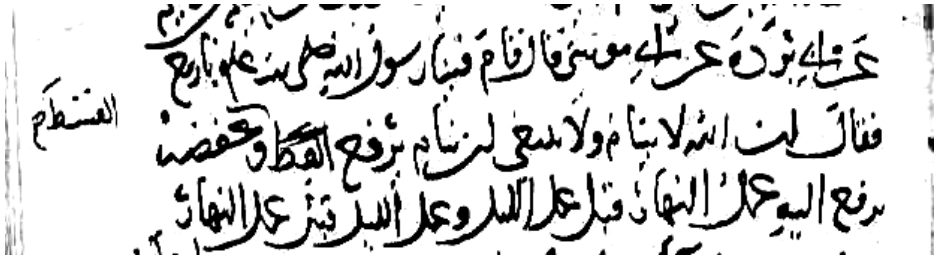

ومن جزء تساعيات ابن العطار

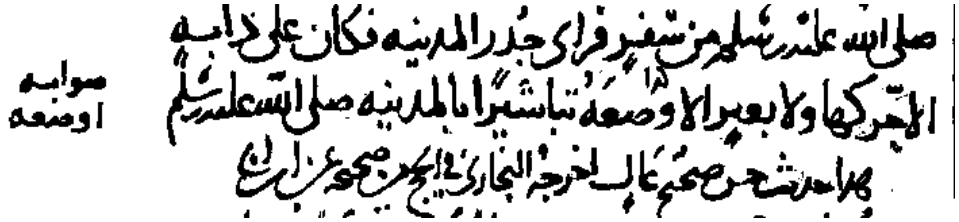

٢- بيان السقط: فيبين المقابل الساقط في الحاشية مشيرا إلى مكان السقط بخط معطوف، وهذه أمثلته:
من كتاب كرامات الأولياء للآلكائي

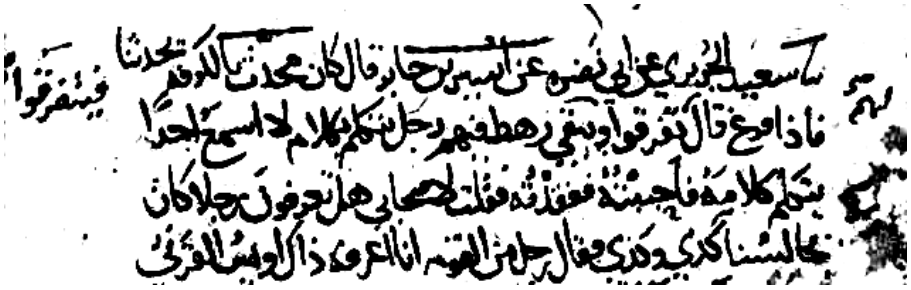

ومثال آخر من بلغة الطالب الحثيث في صحيح عوالي الحديث للضياء المقدسي

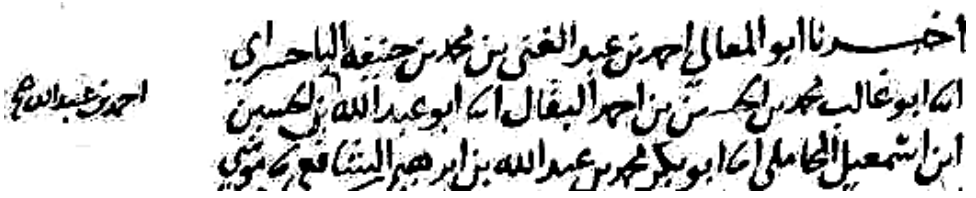

٣- بيان المشكل وضبطه بالحركات، أو بالحروف، أو بيان المنقوط، وغيره من المعاني الواسعة في الباب ، مع أن هذا المعنى قد يكون من دون المقابلة، بل بقراءة النسخة من أهل العلم، ولكن المقابلة قد تفيد في ذلك ، وهذه أمثلته:
فمن كتاب شرح السنة للبغوي

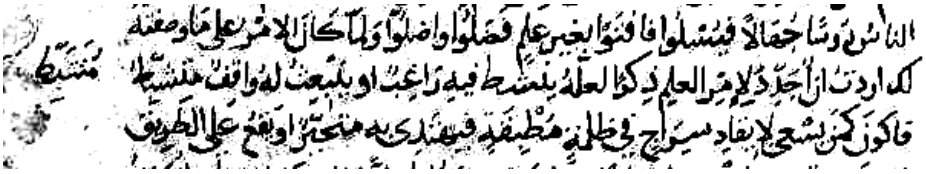

ومن كتاب الموطأ لمالك

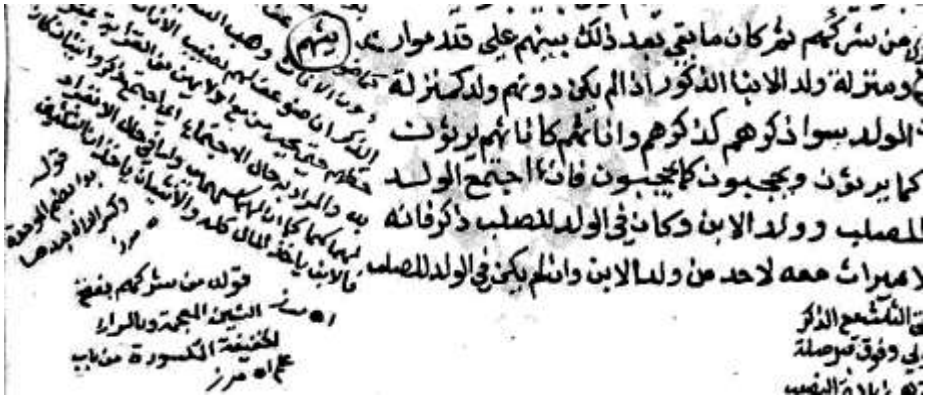

ومن كتاب تهذيب السيرة لابن هشام

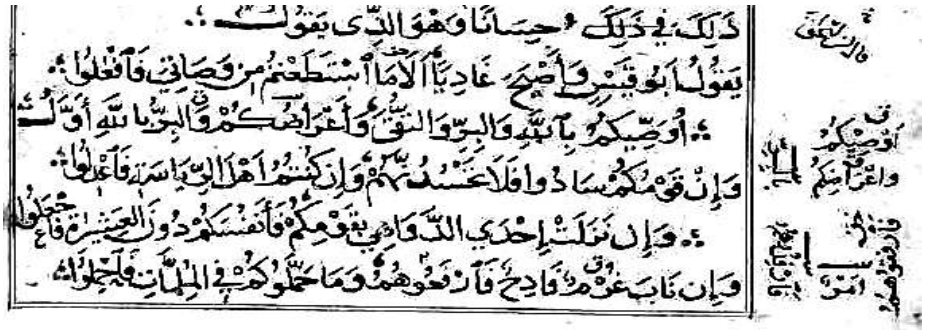

ذلك في ذلك حيثنا وهو الذي يقول :
يقول أبو قيس وأصبح غاديا ألا ما استطعتم من وصاتي فاقبلوا :
أوصيكم بالله والبر والتقى وأقربكم والبر بالله أوصل
وإن قومكم سادوا فلا تحسدنهم وإن كنتم أهل الرياسة فاعدلوا :
وإن نزلت إحدى الدواهي بقومكم فأنفسكم دون العشيرة فاجعلوا
وإن نابهم غرم فادح فأرفعوهم وما حملوكم في الملمات فاحملوا

٤- بيان اختلاف النسخ: ومن أمثلته:

من كتاب الموطأ لمالك

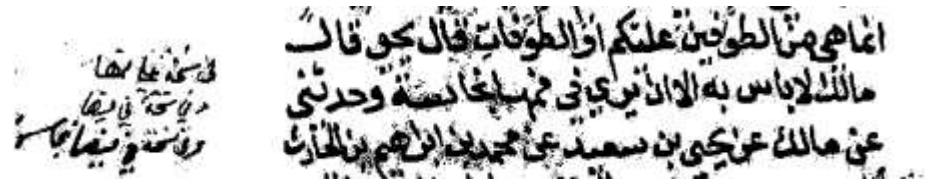

ومن كتاب معرفة أنواع الحديث لابن الصلاح

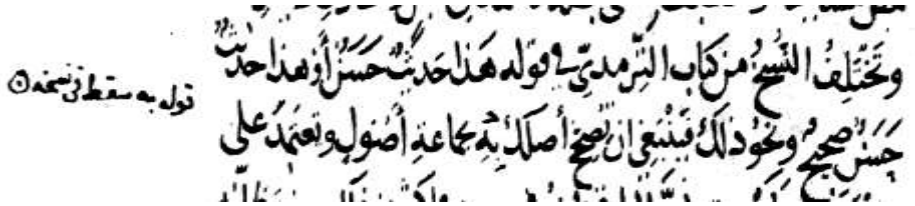

ومن صحيح مسلم

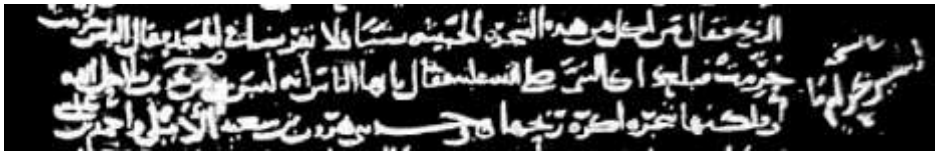

ومن سنن أبي داود

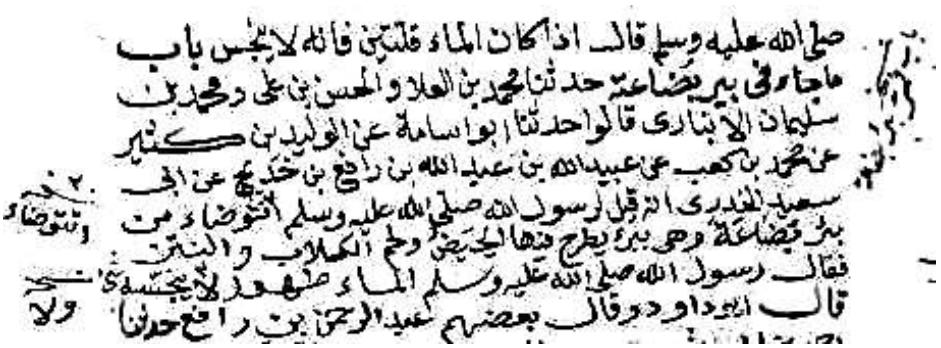

٥- بيان التكرار والزائد بعدم ذكره، أو الضرب عليه، أو حكه وإن كان بعض ذلك لا يظهر في صور النسخ الخطية جلياً، بل في الأصلية ؛ إلا إن ترك مكانه خالياً، فمن ذلك:

من المعجم الصغير للطبراني

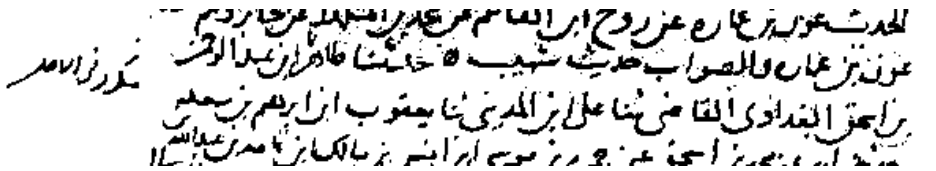

ومن جزء الزبيري

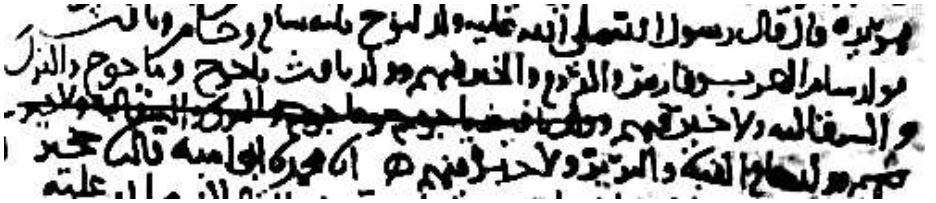

ومن سنن أبي داود

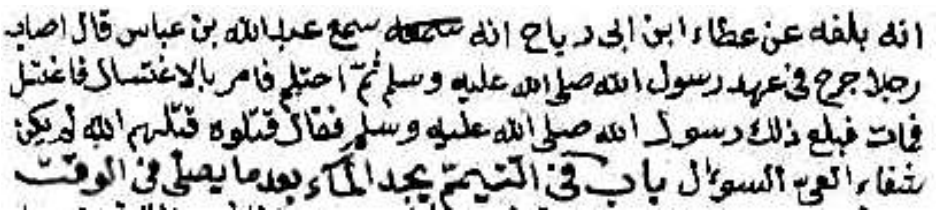

ومنه-أيضا-

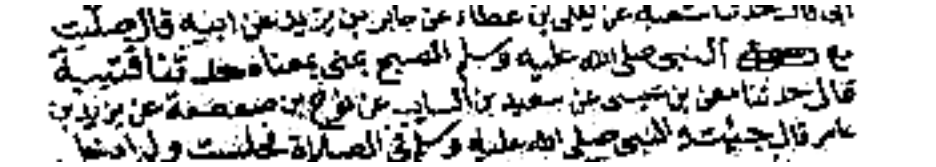

٦- بيان المقدم والمؤخر، وذلك بأن يكتب أول المتقدم "يؤخر"، وأول المتأخر "يقدم"،وآخره "إلى"، أو بالإشارة إليه برمز (م) أي: مقدم أو مؤخر، والسياق يبينه[1]، وهذه أمثلته:

من فوائد المنتقِي لزوائد البيهقي للبوصيري

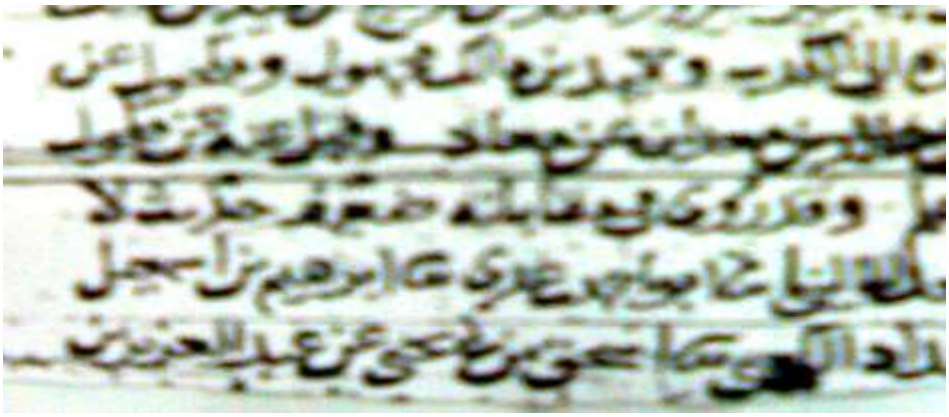

[1] - ينظر فتح المغيث (٣/ ١٠٢).

المبحث السابع
وقت المقابلة

يختلف وقت المقابلة باختلاف الأحوال، فقد يكون:

١- حال التحمل، قال ابن دقيق العيد: "والأفضل أن تكون في حالة السماع حين يحدث الشيخ، أو يقرأ عليه إن كان ذلك متيسراً لتثبّت الراوي في القراءة..."[١].

قال السخاوي: "وقيَّد ابن دقيق العيد في "الاقتراح" الخيرية بتَمَكّن الطالب مع ذلك من التثبت في القراءة أو السماع، وإلا فتقديم المقابلة حينئذ أولى...الخ"[٢].

٢- قبل التحمل، قال ابن دقيق العيد: "والأفضل أن تكون في حالة السماع حين يحدث الشيخ، أو يقرأ عليه إن كان ذلك متيسراً؛ لتثبت الراوي في القراءة، وإلا فتقديم المقابلة أولى، بل أقول إنه أولى مطلقا، لأنه إذا قوبل أولاً كان حالة السماع أيسر، وأيضا إذا وقع إشكال كشف عنه وضبطه، فقُرئ على الصحة، وكم من جزء قرئ بغتة، فوقع فيه أغاليط وتصحيفات لم يتبين صوابها إلا بعد الفراغ فأصلحت، وربما كان ذلك على خلاف ما وقعت القراءة عليه؛ فكان كذبا إن قال: "قرأت، لأنه لم يقرأ على ذلك الوجه"[٣].

---

[١] - الاقتراح (ص/ ٢٦١).

[٢] - فتح المغيث (٣/ ٧٩).

[٣] - الاقتراح (ص/ ٢٦١-٢٦٢).

٣- بعد التحمل :

وهذه الحال تتمة للقسمة السابقة، فقد يتحمل الراوي الذي ليس معه نسخة[١]، ثم ينسخ بعد ذلك ويقابل نسخته مع أصله الذي نسخ منه، وتأتي ههنا مسألة" من حضر وليس معه نسخة".

قال ابن الصلاح: "ويستحب أن ينظر معه في نسخته من حضر من السامعين ممن ليس معه نسخة لاسيما إذا أراد النقل منها"[٢].

والنقل منها يستلزم المقابلة بعد ذلك، وقال يحيى بن معين: "كان ابن أبي ذئب يحدث فيقرأ عليهم كتابه، ويلقيه إليهم فيكتبونه ولم ينظروا في الكتاب[٣]. وهذا يلزم منه المقابلة بالأصل بعد كتابته.

المبحث الثامن
بأي شيء تكون المقابلة

تكون المقابلة بأحد ثلاثة أمور:

١- المقابلة بأصل الشيخ.

وهذا هو الأصل؛ أن يقابل على كتاب شيخه الذي تحمل عنه، لو إجازة. قال الخطيب: "يجب على من كتب نسخة من أصل بعض الشيوخ أن يعارض نسخته

---

[١] - وقد يكون الراوي حفظ، فأراد أن يعرض حفظه. وانظر الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٣٥).

[٢] - معرفة علوم الحديث (ص/ ١٩١)، وانظر النكت للزركشي (٣/ ٥٨٤)، وفتح المغيث (٣/ ٨١).

[٣] - الكفاية (ص/ ٢٣٩).

بالأصل، فإن ذلك شرط في صحة الرواية من الكتاب المسموع"[١].

وقال ابن الصلاح: "على الطالب مقابلة كتابه بأصل سماعه، وكتاب شيخه الذي يرويه عنه وإن كان إجازة"[٢].

٢- المقابلة بالفرع المقابل.

قال ابن الصلاح: "وجائز أن تكون مقابلته بفرع قد قوبل المقابلة المشروطة بأصل شيخه أصل السماع...الخ"[٣].

وقال السخاوي: "أو بفرع مقابل بالأصل مقابلة معتبرة موثوقا بها، أو بفرع قوبل كذلك على فرع ولو كثر العدد بينهما ؛ إذا الغرض المطلوب أن يكون كتاب الطالب مطابقا لأصل مرويه وكتاب شيخه، فسواء حصل بواسطة فأكثر، أو بدونها"[٤].

٣- المقابلة بأصل الأصل.

قال ابن الصلاح: "وجائز أن تكون مقابَلته بفرع قد قوبل المقابلة المشروطة بأصل شيخه أصل السماع، وكذلك إذا قوبل بأصل أصل الشيخ المقابل به أصلُ الشيخ ؛ لأن الغرض المطلوب أن يكون كتاب الطالب مطابقا لأصل سماعِه وكتاب شيخه، فسواء حصل ذلك بواسطة أو بغير واسطة"[٥]، اهـ.

لكن قال ابن دقيق العيد عن ذلك: "وإذا قابل بأصل شيخ شيخه لا بأصل سماعه من شيخه فهل يُكتفى بذلك؟، تسامح في ذلك قومٌ من المغاربة وبعض المشارقة، وأباه المحققون من مشايخنا، لأنه يحتمل أن يكون الذي يريد أن يرويه غير مسموع له، وإن كان في أصل شيخ الشيخ فيكون في روايته له مُبلغا ما لم يتحمل"[٦]، اهـ.

وقد أشار ابن الصلاح إلى قول من رد ذلك ووصفه بالمذهب المتروك، فقال: "وهذا مذهب متروك، وهو من مذاهب أهل التشديد المرفوضة في أعصارنا، والله أعلم"[٧].

قال السخاوي: "ثم إن التقييد في أصل الأصل بكونه قد قوبل الأصل عليه لا بد منه، وإلا فلو كان لشيخ شيخه عدة أصول قوبل أصل شيخه بأحدهما لا تكفي المقابلة بغيره ؛ لاحتمال أن يكون فيه زيادة أو نقص، فيكون قد أتى بما لم يروه شيخه له، أو حذف شيئا مما رواه له شيخه، أشار إليه ابن دقيق العيد"[٨].

المبحث التاسع
مع من تكون المقابلة

اختلف أهل العلم في أفضل المعارضة، فهل يقابل الطالب مع نفسه، أو مع غيره، أو يقابل غيره له، فهذه ثلاثة أقوال:

١- يعارض الطالب مع نفسه.

قـــال أبو الفضـــــل الجارودي[٩]: "أصـــدق المعارضة مع

---

[١] - الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٧٥).

[٢] - علوم الحديث (ص/ ١٩٠)، وينظر فتح المغيث (٣/ ٧٨).

[٣] - - علوم الحديث (ص/ ١٩٢).

[٤] - فتح المغيث (٣/ ٧٨).

[٥] - علوم الحديث (ص/ ١٩٢).

[٦] - الاقتراح (ص/ ٢٦٣).

[٧] - علوم الحديث (ص/ ١٩٢).

[٨] - فتح المغيث (٣/ ٧٨)، وانظر الاقتراح (ص/ ٢٩٧-٢٩٨).

[٩] - محمد بن أحمد الجارودي الهروي [ت- ٤١٣]، (السير: ١٧/ ٣٨٤).

نفسك"[١].

واعترض ابن الصلاح فقال: "ثم عن أفضل المعارضة أن يعارض الطالب بنفسه كتابه بكتاب الشيخ مع الشيخ في حال تحديثه إياه من كتابه؛ لما يجمع ذلك من وجوه الاحتياط والإتقان من الجانبين، وما لم تجتمع فيه هذه الأوصاف نقص من مرتبته بقدر ما فاته منها، وما ذكرناه أولى من إطلاق أبي الفضل الجارودي الحافظ الهروي قوله: "أصدق المعارضة مع نفسه"[٢].

وقال القاضي عياض: "وأما على مذهب من منع ذلك من أهل التحقيق فلا يصح مقابلته مع أحد غير نفسه، ولا يقلد سواه، ولا يكون بينه وبين كتاب الشيخ واسطة؛ كما لا يصح ذلك عنده في السماع، فليقابل نسخته من الأصل بنفسه حرفا حرفا حتى يكون على ثقة ويقين من معارضتها به، ومطابقتها له، ولا ينخدع في الاعتماد على نسخ الثقة العارف دون مقابلة، نعم! ولا على نسخ نفسه بيده ما لم يقابل ويصحح، فإن الفكر يذهب، والقلب يسهو، والنظر يزيغ، والقلم يطغى"[٣].

وقد نقل ابن الصلاح بعضا من كلامه ووصفه بأنه مذهب متروك من مذاهب أهل التشديد المرفوضة[٤].

والعلة في كونه أصدق المعارضة؛ ذكرها السخاوي فقال: "لكونه حينئذ لم يقلد غيره، ولم يجعل بينه وبين كتاب شيخه واسطة، وهو بذلك على ثقة ويقين من مطابقتهما"[٥].

وقد فصل ابن دقيق العيد في ذلك فقال: "وأما مقابلة الشخص بنفسه لفرعه بالأصل فقد قيل: "إنه أصدق المعارضة، وعندي أن ذلك يختلف باختلاف الشخص، فمن كان من عادته أن لا يسهو عند نظره في الأصل والفرع فهذا يقابل بنفسه، ومن عادتُه لقلّة حفظه أن يسهو فمقابلته مع الغير أولى أو أوجب"[٦].

٢- يعارض الطالب كتابه مع الشيخ حال تحديثه إياه.

قال ابن الصلاح: "ثم إن أفضل المعارضة أن يعارض الطالب بنفسه كتابه بكتاب الشيخ مع الشيخ في حال تحديثه إياه من كتابه لما يجمع ذلك من وجوه الاحتياط والإتقان من الجانبين، وما لم تجتمع فيه هذه الأوصاف نقص من مرتبته بقدر ما فاته منها"[٧].

وقال ابن دقيق العيد: "الأفضل أن تكون في حالة السماع حين يحدث الشيخ، أو يقرأ عليه إن كان ذلك متيسرا لتثبت الراوي في القراءة"[٨].

وقال ابن ناصر الدين: "وأعلى المعارضة حالة السماع السماع من الشيخ بأصله"[٩].

وقال عياض: "وتكون مقابلته لذلك مع الثقة المأمون ما ينظر فيه، فإذا جاء حرف مشكل نظر معه حتى يتحقق ذلك، وهذا كله على طريق من سامح في السماع، وعلى من يجيز إمساك أصل الشيخ عليه عند السماع، إذاً لا فرق بين إمساكه عند السماع، أو عند النقل ؛ لأنه تقليد لهذا الثقة لما في كتاب الشيخ"[١٠].

---

[١] - علوم الحديث (ص/ ١٩١)، قال السخاوي: "وقد قرأت بخط شيخنا التردد في مراد الجارودي، فقال: "إن أراد به أن صاحب الكتاب يتولاها بنفسه مع الشيخ، أو مع موثوق به فهو متجه، فإنّ عناية المرء بتصحيح نسخته أشد من اعتناء غيره؛ حتى ذهب بعض أهل التشديد إلى أن الرواية لا تصح إلا إن قابل الطالب بنفسه مع غيره، وأنه لا يقلد غيره في ذلك، وإن أراد أنه يقرأ سطرا من الأصل ثم يقرأه بعينه فهذا لا يفيد؛ لأن الشخص لا يتمكن من المقابلة بنفسه مع نفسه من نسختين، وإن أراد أنه يقرأ كلمة أو كلمتين في كتاب نفسه ثم يقرأ ذلك في الأصل فهذا يصح إلا أنه قل أن يتفق مع ما فيه من التطويل الذي يضيع به العمر". (فتح المغيث: ٣/ ٨٠-٨١).

[٢] - علوم الحديث (ص/ ١٩١).

[٣] - الإلماع (ص/ ١٦٠).

[٤] - انظر علوم الحديث (ص/ ١٩٢).

[٥] - فتح المغيث (٣/ ٧٨-٨٠).

[٦] - الاقتراح (ص/ ٢٦٣)، وانظر فتح المغيث (٣/ ٨٠).

[٧] - علوم الحديث (ص/ ١٩١).

[٨] - الاقتراح (ص/ ٢٦١).

[٩] - حلّ عقود الدرر (ص/ ١٤١).

[١٠] - الإلماع (ص/ ١٥٩).

وما ذكره القاضي عياض صور مختلفة ترد في باب العرض، ومنها هذه الصورة حين يعرض الطالب كتابه على الشيخ حال التحديث، ولا فرق بين أن يمسك الشيخ كتابه، أو يمسكه ثقة"[١].

٣- يقابله غيره سواء كان وقت التحمل أم لا ؛ مع الشيخ أو مع ثقة غيره.

قال ابن الصلاح: "والصحيح... وأنه لا يشترط أن يقابله بنفسه، بل يكفيه مقابلة نسخته بأصل الراوي، وإن لم يكن ذلك حال القراءة، وإن كانت المقابلة على يدي غيره إذا كان ثقة موثوقا بضبطه"[٢].

وقال ابن حجر: "حتى ذهب بعض أهل التشديد إلى أن الرواية لا تصح إلا إن قابل الطالب بنفسه مع غيره، وأنه لا يقلد غيره في ذلك"[٣].

[١] - ينظر فتح المغيث (٣/ ٧٩).
[٢] - علوم الحديث (ص/ ١٩٢).
[٣] - فتح المغيث (٣/ ٨١).

المبحث العاشر

دلائل المقابلة

اعتنى أهل العلم بالمقابلة للوصول إلى نسخ متقنة، وكانوا إذا قابلوا النسخ وعارضوها بينوا ذلك، قال الزركشي: "وإذا قابله علم علامة ذلك، وإن كان في السماع يكتب: "بلغ في المجلس الأول، أو الثاني هكذا"[1]، اهـ.

وقد تنوعت طرقهم في ذلك على عدة أنحاء:

١- التصريح بذلك أول النسخة، قال ابن ناصر الدين: "وإذا صحت المعارضة أشار إليها آخر الكتاب أو أوله"[2]. وذلك في صفحة عنوان الكتاب فوقه، أو في ناحية منه بخط واضح، أو كتبه مع طباق السماع إن وقعت أول الكتاب، فقد كان من شأنهم كتابة التسميع، قال الخطيب: "وإذا كتب الكتاب المسموع فينبغي أن يكتب فوق سطر التسمية أسماء من سمع معه، وتاريخ وقت السماع، وإن أحب كتب ذلك في حاشية أول ورقة من الكتاب فكلا قد فعله شيوخنا"[3].

والمقصود الإشارةُ إلى عنايتهم بتدوين تلك الأمور، ومنه المقابلة والمعارضة، وهذا مثاله:

---

[1] - النكت (٣/ ٥٩٩).

[2] - حل عقود الدرر (ص/ ١٤٠).

[3] - الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٦٨).

من جزء فوائد الزبيري

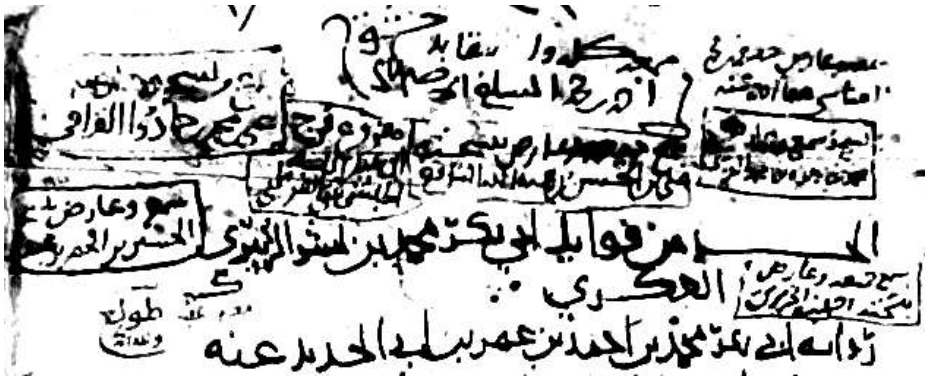

ومن جزء فيه فوائد الليث

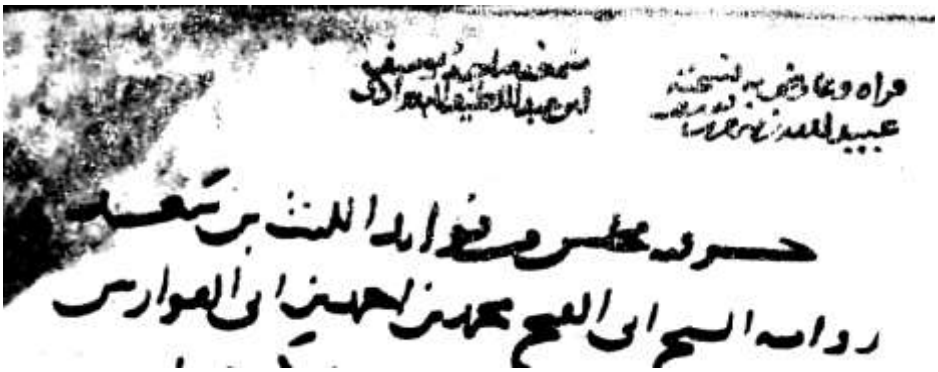

٢- الإتيان بما يدل عليه عقب كل حديث –إن كان الكتاب في الحديث-، فقد كان من طريقتهم جعل دارة بين كل حديثين، ثم وضع نقطة، أو خط داخلها للدلالة على المقابلة، قال الخطيب: "ينبغي أن يجعل بين كل حديثين دارة تفصل بينهما، وتميز أحدهما من الآخر...، فاستحب أن تكون الدارة غفلا، فإذا عورض بكل حديث نقط في الدارة التي تليه نقطة، أو خط في وسطها خطاً، وقد كان بعض أهل العلم لا يعتد من سماعه إلا بما كان كذلك، أو ما في معناه"[١].

قال ابن ناصر الدين: "وينبغي الفصل بين الحديثين ونحوهما بدارة مقفلة، فإذا عورض كل حديث جعل داخل دارته نقطة، أو خط بوسطها"[٢]، وهذا مثاله:

فمن الرباعي في الحديث للأزدي

[١] - الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٧٢-٢٧٣)، وينظر علوم الحديث لابن الصلاح (ص/ ١٨٧)، والتدريب (٢/ ٧٣).

[٢] - حل عقود الدرر (ص/ ١٣٧).

ومن السنن الكبرى للبيهقي

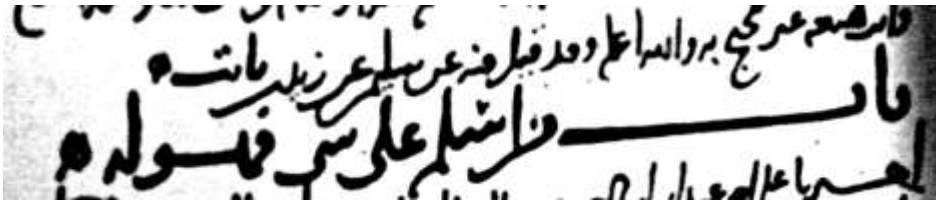

ومن جزء الزبيري

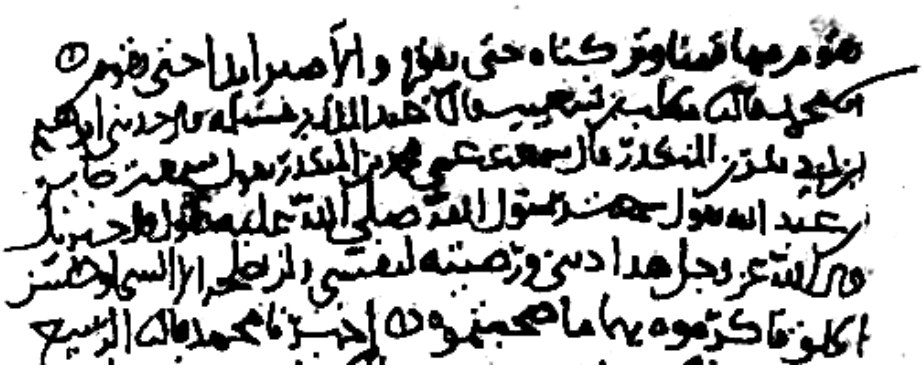

٣- التصريح بذلك عقب كل باب، أو كراس، أو قسم من الكتاب، أو نحو ذلك.

قال السخاوي: "ومنهم من يجعل عقب كل باب أو كراس ما يعلم منه العرض"[1]. وهذا مثاله:

من كتاب التقييد والإيضاح للعراقي

[1] - فتح المغيث (٣/ ٨١).

ومنه

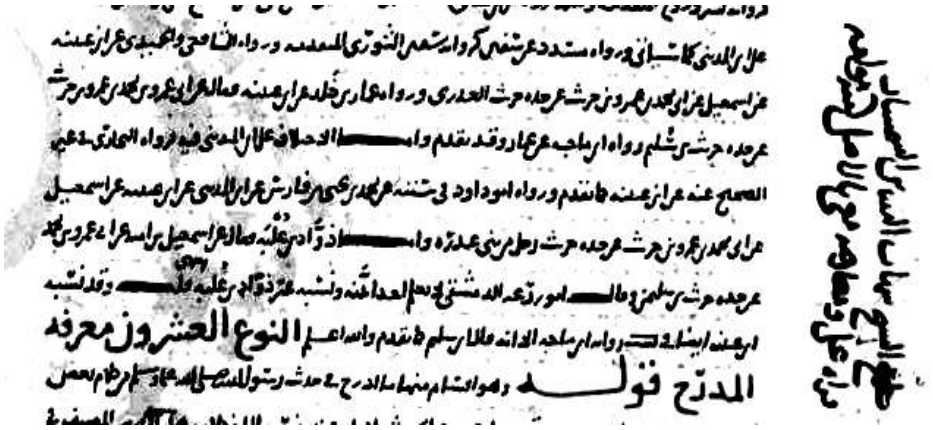

ومن أطراف الموطأ للداني

ومنه أيضا

ومن جزء تساعيات ابن العطار

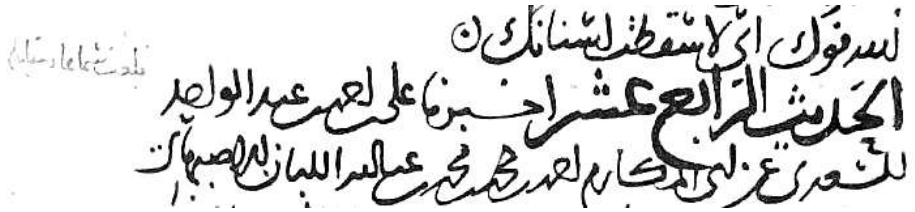

ومن كتاب تهذيب السيرة لابن هشام

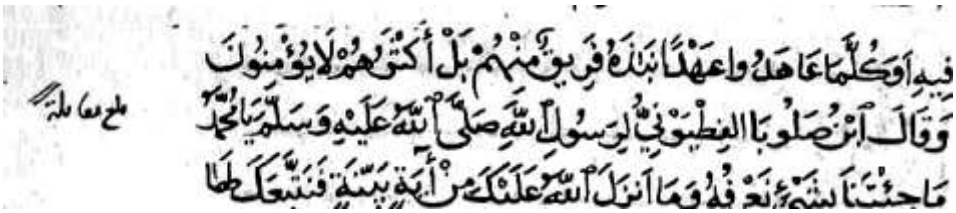

٤- التصريح بذلك آخر الجزء، أو الكتاب.

قال ابن ناصر الدين: "وإذا صحت المعارضة أشار إليها آخر الكتاب أو أوله"[1]. فمن أمثلته:

من كتاب الأشربة للإمام أحمد

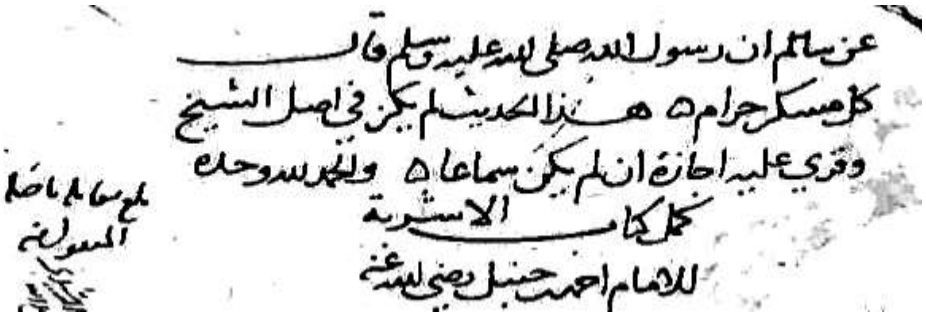

ومن جزء أحاديث علي بن عمر بن شاذان السكري عن الصولي عن ابن معين

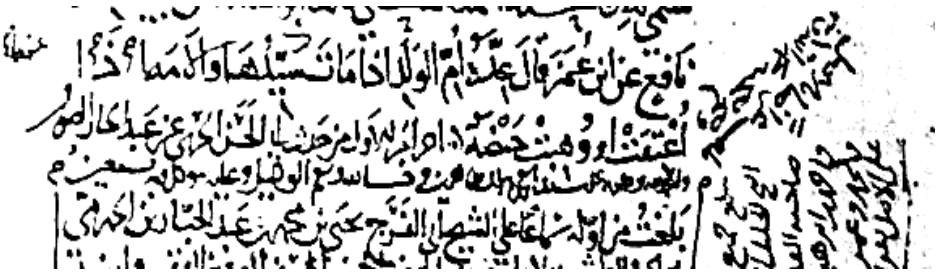

ومن جزء طراد

[1] - حل عقود الدرر (ص/ ١٤٠).

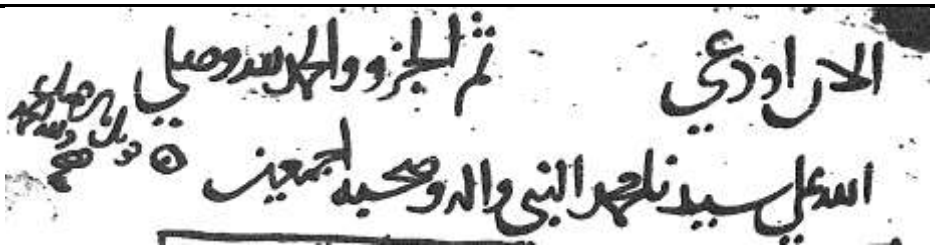

ومن جزء فيه أمالي الصريفيني

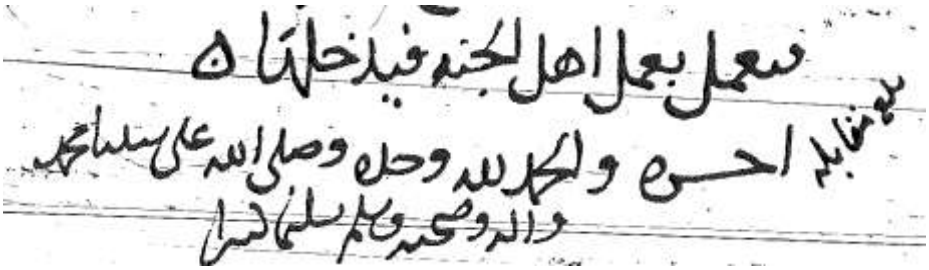

المبحث الحادي عشر
الألفاظ المستخدمة في المقابلة

تنوعت عبارات العلماء في الدلالة على المقابلة، فمن تلك الألفاظ:-

- قوبل بالأصل[١].
- قوبل ثانيا[٢].
- قوبل بأصله على ما فيه[٣].
- قوبل على الأصل على حسب الطاقة[٤].
- قوبل على نسخة مصححة قوبلت على عدة نسخ صحيحة معول عليها.[٥].
- عورض[٦].
- بلغ مقابلة[٧].
- بلغ مقابلة بأصله فصحّ[٨].
- بلغ مقابلة بأصله المنقول منه[٩].

---

[١] - تقدم في النماذج.
[٢] - معجم الشيوخ لابن جميع (ص/ ٣٩٢).
[٣] - فضائل الأوقات (ص/ ٥٣٩).
[٤] - غنية الملتمس بإيضاح الملتبس (١/ ٤٦٠).
[٥] - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (١/ ٥٠٠).
[٦] - تاريخ دمشق (٤/ ٣٧٩).
[٧] - المختلطين (ص/ ١٣٦)، وتقدم في النماذج.
[٨] - الأحاديث العوالي من جزء ابن عرفة (ص/ ٢٩).
[٩] - تقدم في النماذج.

- بلغ مقابلة وتصحيحا بالأصل المنقول منه[١].
- بلغ مقابلة بأصله المنقول منه فصحّ على يد كاتبه[٢].
- بلغت المقابلة مع نفسي وصحّ[٣].
- بلغ العرض[٤].
- بلغ العرض بأصله على ما فيه، وكذلك ما قبله من الأجزاء قوبل كذلك[٥].
- بلغ عرضا بالأصل[٦].
- بلغت عرضا بالأصل وصحّ[٧].
- بلغت المعارضة بأصل الضياء المقدسي، ومنه كان النقل، وسمعه جماعة حين المعارضة[٨].
- بلغت المعارضة والسماع ثانية، والمنقول منه حسب الطاقة وصحّ[٩].
- سمعه وعارض[١٠].

---

[١] - معجم الشيوخ لابن جميع (ص/ ١٥٢).
[٢] - فضائل الأوقات (ص/ ٥٣٩).
[٣] - الأحاديث التي خولف فيها مالك (ص/ ١٦٢).
[٤] - تقدم في النماذج.
[٥] - المستخرج لأبي عوانة (٢/ ٢٩٩).
[٦] - تقدم في النماذج.
[٧] - تقدم في النماذج.
[٨] - المستخرج لأبي عوانة (المسند: ٢/ ١٠٣).
[٩] - تاريخ واسط (ص/ ٢٦٢).
[١٠] - تقدم في النماذج.

- سمع جميعه وعارض[١].
- بلغ سماعا ومقابلة[٢].
- بلغ قراءة علي ومعارضة معي بالأصل[٣].
- بلغ قراءة علي ومقابلة معي بالأصل[٤].

المبحث الثاني عشر
أوصاف النسخ المقابلة

قمت في هذا المبحث بالنظر في الكلمات التي يستخدمها العلماء في وصف النسخ؛ وإن كان بعضها عامة ليس فيها التصريح بالمقابلة والمعارضة، لكن من لوازم هذه الأوصاف المقابلة.

فمن الأوصاف:-

- نسخة صحيحة[٥].
- نسخة صحيحة مقروءة[٦].
- نسخة صحيحة معارضة بالأصل[٧].
- نسخة صحيحة جدا[٨].
- أصول صحيحة[٩].
- نسخة مصححة[١٠].
- نسخة مصححة جدا[١١].
- نسخة موثوق بصحتها[١٢].
- نسخة حسنة مقيدة مصححة[١٣].
- نسخة غاية في الإتقان[١٤].
- نسخة متقنة[١٥].
- الأصول المتقنة[١].

---

[١] - تقدم في النماذج.
[٢] - تقدم في النماذج.
[٣] - تقدم في النماذج.
[٤] - تقدم في النماذج.
[٥] - تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ١٤٩)، المغني عن حمل الأسفار (١/ ١٢٦)، الإصابة (١/ ٥٤٣)، تعليق التعليق (٥/ ٤٧).
[٦] - سبل السلام (١/ ١٩٦).
[٧] - التقييد (١/ ١٧٨).
[٨] - معجم البلدان (٥/ ٢٠).
[٩] - علوم الحديث لابن الصلاح (ص/ ٢٩).
[١٠] - تكملة الإكمال (١/ ٥٤٨).
[١١] - قواعد التحديث (ص/ ١٦٣).
[١٢] - الكفاية (ص/ ٢٧٤).
[١٣] - الإكمال (٥/ ١٧٥).
[١٤] - الكفاية (ص/ ٣٥٤).
[١٥] - الإصابة (٣/ ١٠٦).

◁ نسخة معتمدة[٢].

[١] - معجم البلدان (٥/ ١١٤).

[٢] - تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٤٨٠، ٣/ ١٢١)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٧٣)، الإصابة (٤/ ٤١٠، و٤١٠، ٨/ ١٤١).

◁ **نسخة معتمدة عتيقة**[١].
◁ نسخة في نهاية الجودة[٢].
◁ نسخة مجودة[٣].
◁ نسخة مقروءة[٤].
◁ نسخة موثوق بها[٥].
◁ نسخة عتيقة جدا[٦].
◁ نسخة عتيقة[٧].
◁ نسخة من النسخ العتق[٨].
◁ نسخة قديمة[٩].

وبالمقابل يذكرون النسخة الأخرى بقولهم:

◁ رديئة[١٠].

---

[١] - الإصابة (٤/ ١٩٦).
[٢] - فهرست النديم (ص/ ٣٥٢).
[٣] - الإصابة (٣/ ٦١٤).
[٤] - المغني لابن قدامة (١/ ٢١).
[٥] - لسان العرب (١/ ٤٩٧، ٧٢/٨، و١٩٢).
[٦] - تهذيب التهذيب (١١/ ٢٤٢).
[٧] - تاريخ دمشق (٥٤/٣٧، ٧٧/٥٣، ١٣٥/٦٣، ٦٤/ ٣٢٣).
[٨] - موضح أوهام الجمع (١/ ١٦٣).
[٩] - تكملة الإكمال لابن نقطة (٤/ ٤٩)، الإصابة (١/ ٤٩٤)، (٥/ ٧١٨، و٧٥٠).
[١٠] - فهرست النديم (ص/ ٣٥٢).

◁ سقيمة[1].

◁ لم تضبط[2].

وإن كانت هذه الألقاب لا تستلزم عدم المقابلة فقط ؛ بل قد يكون فيها خلل آخر.

المبحث الثالث عشر

حكم الرواية من نسخة غير مقابلة

اختلف أهل العلم في حكم الرواية من نسخ غير مقابلة على أقوال:

١- الجواز.

قال ابن الصلاح: "أما إذا لم يعارض كتابه بالأصل أصلا فقد سئل الأستاذ أبو إسحاق الأسفراييني عن جواز روايته منه، فأجاز ذلك"[3].

٢- عدم الجواز.

قال الزركشي: "قال ابن أبي الدم بعد أن نقل عن المصنف اشتراط هذا الشرط: "قلت: الذي عندي في هذا أنه لا يجوز له رواية ما نقله بخطه، ولا نقل غيره بخطه من كتاب داخل في روايته ما لم يكن مقابلا، إما بالأصل المسموع على الشيخ، أو بفرع مقابل بأصل المسموع على الشيخ ؛ لأن الغالب أنه لا يخلو نقله من غلط وإن قلّ، وهذا معروف بالعرف والتجربة، فكيف يجوز له أن يروي عن شيخه شيئا سمعه عليه من كتاب ؛ هل هو كل الذي سمعه، أو بعضه؟، وهل هو على وجهه، أو غير وجهه؟"[4].

وقد جعل الحاكم المجروحين على عشر طبقات، ومنهم –كما يقول النووي: قوم رووا من نسخ غير مقابلة بأصولهم"[5]-؛ قال الحاكم: "وهذا النوع مما كثر في الناس، وتعاطاه قوم من أكابر العلماء والمعروفين بالصلاح ... الخ"[6]، قال النووي: "وقد تقدم في آخر الرابعة من النوع الماضي: أن النسخة التي لم تقابل تجوز الرواية منها بشروط، فيحتمل أن الحاكم يخالف فيه، ويحتمل أنه أراد إذا لم توجد الشروط ... الخ"[7].

قال السخاوي: "ثم ما تقدّم من اشتراط الخطيب[8] المقابلة في صحة الرواية هو المعتمد بين المتقدمين، وبه صرح عياض أيضا فقال: "لا يحل للمسلم التَّقيِّ الرواية ما لم يقابل، ولا ينخدع في الاعتماد على نسخ الثقة العارف، ولا على نسخه هو بيده بدون مقابلة وتصحيح، فإن الفكر يذهب، والقلب يسهو، والبصر يزيغ والقلم يطغى"[9]، بل! واختاره من المتأخرين ابن أبي الدّم فقال: "لا يجوز أن يروي عن شيخه شيئا سمعه عليه من كتاب لا يعلم هل هو كل الذي سمعه أو بعضه، وهل هو على وجهه أولا؟، ولا على نسخه"[10].

٣- الجواز بشروط.

ذكر هذه الشروط الإسماعيلي، والبرقاني، والخطيب، وابن الصلاح.

الأول: أن تكون النسخة نقلت من نسخة معتمدة.

الثاني: أن يبين أنه لم يقابل لما عسى يقع من زلة أو سقط.

الثالث: أن يكون ناقل النسخة صحيح النقل، قليل السقط.

---

[1] - تهذيب الأسماء (١/ ١٦)، اللباب لابن الأثير (١/ ١٤٥).

[2] - تاريخ دمشق (٣٦/ ٣٦٨).

[3] - علوم الحديث (ص/ ١٩٢)، وينظر فتح المغيث (٣/ ٨٤).

[4] - النكت (٣/ ٥٨٦)، وينظر فتح المغيث(٣/٨٤).

[5] - التقريب مع شرحه تدريب الراوي (٢/ ٩٤).

[6] - المدخل إلى الإكليل (ص/ ٦٥-٦٦).

[7] - التقريب مع شرحه تدريب الراوي (٢/ ٩٤).

[8] - هو في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٧٥).

[9] - هو في الإلماع (ص/ ١٥٩).

[10] - فتح المغيث (٣/ ٨٤).

قال الخطيب: " وأما إذا لم يكن عورض بها فلا تجوز الرواية منها إلا أن تكون نقلت من مقابلتها بأصل الأصل، ويلزمه أيضا بيان ذلك، أخبرنا أحمد بن محمد بن غالب الفقيه [البرقاني] قال: "سألت أبا بكر الإسماعيلي: هل للرجل أن يحدث بما كتب عن الشيخ ولم يعارض بأصله؟، فقال: "نعم، ولكن لا بد أن يبيِّن أنه لم يعارض؛ لما عسى يقع من زلة أو سقوط"، قلت: وهذا مذهب أبى بكر البرقاني، فإنه روى لنا أحاديث كثيرة، وقال فيها: "أخبرنا فلان ولم أعارض بالأصل"[1].

قال ابن الصلاح: "قلت: "ولا بد من شرط ثالث، وهو أن يكون ناقل النسخة من الأصل غير سقيم النقل، بل صحيح النقل، قليل السقط، والله أعلم"[2].

قال ابن دقيق العيد حين ذكر الوهن في السماع:

"وقريب من هذا ما إذا سمع ولم يقابل، فليبين ذلك، وليقل مثلا: "أخبرنا فلان مع الحاجة إلى المقابلة أو المعارضة"، فإن لم يفعل ذلك ؛ فإن علم من نفسه كثرة النسيان والخطأ ؛ لم يرو ذلك من وجه إلا بعد المقابلة، أو بعد بيان آخر؛ لكثرة الخطأ في الكتابة، وإن كان تغلب الصحة على الكتابة، فقد يقال: إن الظاهر عدم التغيير والمخالفة بعد الإطلاع على ما في الأصل، ويكون البيان مستحسنا، وقد يقال: إن الأصل عدم وقوع هذا المكتوب على وفق الأصل حتى يتحقق ذلك بالمقابلة"[3].

---

[1] - الكفاية (ص/ ٣٥٢-٣٥٣).

[2] - علوم الحديث (ص/ ١٩٣).

[3] - الاقتراح (ص/ ٢٤٢-٢٤٣).

الخاتمة

وبعد أن تم لي ما أردت جمعه في هذا الجزء اللطيف، أذكر بعض النتائج والتوصيات:

١. تبين مما تقدم عناية علماء الحديث بحديث النبي ﷺ.
٢. سبق علماء الحديث غيرَهم في هذا المنهج المتميز.
٣. كشفت الدراسة بعض النماذج من عمل المحدثين في المقابلة.
٤. المقابلة في اللغة كلمة دالة على المواجهة، وفي الاصطلاح: مقابلة الكتاب بأصله، أو أصل أصله، أو فرع مقابل.
٥. المعارضة في اللغة: دالة على العرض المخالف للطول، وفي الاصطلاح: بمعنى المقابلة- غالبا-.
٦. ذكر في أصل المقابلة حديثان مرفوعان لا يصح سندهما.
٧. جاء في الحث على المقابلة عن التابعين فمن بعدهم عن عروة (ت-٩٤هـ)، ونافع (ت-١١٧هـ)، ويحيى بن أبي كثير (ت-١٣٢هـ)، ومعمر (ت-١٥٤هـ)، والأوزاعي (ت-١٥٧هـ)، والخليل (ت-١٧٠هـ)، والقعنبي (ت-٢٢١هـ) ما يدل على أهميتها.
٨. المقابلة واجبة، نص على ذلك العلماء في جملة أقوالهم.
٩. للمقابلة فوائد من أهمها:
   ١) بيان الخطأ والتصحيف.
   ٢) بيان الضبط.
   ٣) بيان المشكل وضبطه بالحركات.
   ٤) بيان اختلاف النسخ.
   ٥) بيان التكرار والزائد.
   ٦) بيان المقدم والمؤخر.
١٠. إذا قوبلت النسخة استحقت أوصافا من العلماء فيقولون: صحيحة، ومعارضة، ومعتمدة، ومجودة وغيرها.
١١. اختلفوا في حكم الرواية من النسخ التي لم تقابل على أقوال:
   ١) الجواز.
   ٢) عدم الجواز.
   ٣) الجواز بشروط.
١٢. وتوصي هذه الدراسة بالعناية بأبواب علوم الحديث عامة، وبأبواب الضبط خاصة.
١٣. وتوصي بالعناية بالدراسات التطبيقية لما لها من الفائدة العظيمة.

هذا وأسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ثبت المصادر والمراجع

١. الأحاديث التي خولف فيها مالك للدارقطني، ت: رضا بن خالد الجزائري، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٨هـ.
٢. الأحاديث العوالي من جزء ابن عرفة، ت: د/ عبد الرحمن الفريوائي، دار الكتب السلفية، القاهرة.
٣. أدب الإملاء والاستملاء لأبي سعد السمعاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط-١، ١٤٠١هـ.
٤. الأدب المفرد للإمام البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط-٣، ١٤٠٩هـ.
٥. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، ت: علي البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط-١، ١٤١٢هـ.
٦. الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد، ت: د/ عامر حسن صبري، دار البشائر، بيروت، ط-١، ١٤١٧هـ.
٧. الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب لابن ماكولا، دار الكتاب الإسلامي، بيروت.
٨. الألفية للعراقي مع شرحها للعراقي شرح الألفية.
٩. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض، ت: السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، ط-٢، ١٣٩٨هـ.
١٠. تاريخ واسط لأسلم الواسطي بحشل، ت: كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت، ط-١، ١٤٠٦هـ.
١١. تاريخ دمشق لابن عساكر، ت: محب الدين العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.
١٢. التحبير في المعجم الكبير لأبي سعد السمعاني، ت: منيرة ناجي، رئاسة ديوان الأوقاف، بغداد، ط-٢، ١٣٩٧هـ.
١٣. تدريب الراوي في شرح تقريب النووي للسيوطي، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب الحديثية، مصر، ط-٢، ١٩٨٥هـ.
١٤. تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني، ت: أبو الأشبال، دار العاصمة، الرياض، ط-١، ١٤١٦هـ.
١٥. التقريب في سنن البشير النذير للنووي مع شرحه تدريب الراوي تدريب الراوي.
١٦. التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد لابن نقطة، دارالحديث، بيروت، ١٤٠٧هـ.
١٧. التقييد الإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي، دار الحديث، بيروت، ط-٢، ١٤٠٥هـ.
١٨. تكملة الإكمال لابن نقطة، ط- جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
١٩. تهذيب الأسماء واللغات للنووي، دارالفكر، بيروت.
٢٠. تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند.
٢١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال لأبي الحجاج المزي، ت:بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط-١.
٢٢. الثقات لابن حبان البستي، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٣٩٣هـ.
٢٣. جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٤. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، ت: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ط-١، ١٤٠٣هـ.
٢٥. حل عقود الدرر في علوم الأثر لابن ناصر الدين، ت: عبد الله مرشد، دار العباس، ط-١، ١٤١٥هـ.
٢٦. خلاصة تهذيب تـهذيب الكمال للخـزرجي، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات، حلب، ط-٥، ١٤١٦هـ.
٢٧. سبل السلام شرح بلوغ المرام للصنعاني، ت: محمد الخولي، دار إحياء التراث، بيروت، ١٣٧٩هـ.
٢٨. السنن للدارقطني مع التعليق المغني، عالم الكتب، بيروت، ط-٤، ١٤٠٦هـ.
٢٩. السنن الكبرى للبيهقي، نشر دائرة المعارف العثماني، حيدرآباد.
٣٠. سير أعلام النبلاء للذهبي، ت: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط-١، ١٤٠٣هـ.
٣١. شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ت: محمد الحسين العراقي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٢. شرح علل الترمذي لابن رجب، ت: د/ همام عبدالرحيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط-٢، ١٤٢١هـ.

٣٣. صحيح البخاري مع فتح الباري ؛ برقم فحمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.
٣٤. صحيح مسلم، تصحيح وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.
٣٥. طبقات الحنابلة لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى، ت: محمد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
٣٦. علوم الحديث لابن الصلاح، ت: د/ نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٦هـ.
٣٧. غنية الملتمس بإيضاح الملتبس للخطيب، ت: د/ يحيى الشهري، مكتبة الرشد، الرياض، ط-١، ١٤٢٢هـ.
٣٨. فتح الباقي بشرح ألفية العراقي لزكريا الأنصاري (المطبوع مع شرح التبصرة) شرح التبصرة.
٣٩. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي، ت: علي حسين علي، نشر إدارة البحوث الإسلامية، الجامعة السلفية، بنارس، الهند، ط-١، ١٤٠٧، ١٤٠٩هـ.
٤٠. فضائل الأوقات للبيهقي، ت: عدنان القيسي، مكتبة المنارة، مكة، ط-١، ١٤١٠هـ.
٤١. الفهرست لمحمد بن إسحاق النديم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ.
٤٢. قفو الأثر في صفو علوم الأثر لابن الحنبلي، عناية: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات، حلب.
٤٣. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث للقاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط-١، ١٤٠٧هـ.
٤٤. الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ت: أبو عبد الله السورقس، وإبراهيم حمدي، مكتبة العلمية، المدينة المنورة.
٤٥. اللباب لابن الأثير، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠هـ.
٤٦. لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط-١، ١٤١٠هـ.
٤٧. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط-٢، ١٤٠٢هـ.
٤٨. محاسن الاصطلاح للبلقيني، ت: د/ عائشة بنت الشاطبي، دار المعرفة، القاهرة.
٤٩. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي، ت: د/ محمد عجاج خطيب، دار الفكر، بيروت، ط-٣، ١٤٠٤هـ.
٥٠. مختار الصحاح للرازي، ت: محمود خاطر، مكتبة لبنان، بيروت.
٥١. المخالطين للعلائي، ت: رفعن فوزي، وعلي عبد الباسط، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط-١، ١٤١٧هـ.
٥٢. المدخل إلى الإكليل للحاكم النيسابوري، ت: فؤاد عبد المنعم، دار الدعوة، الإسكندرية.
٥٣. معجم الشيوخ لابن جميع الصيداوي، ت: د/ عمر تدمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط-١، ١٤٠٥هـ.
٥٤. المعجم الأوسط للطبراني، ت: طارق عوض الله الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ط-١، ١٤١٥هـ.
٥٥. المعجم الكبير للطبراني، ت: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط-٢، ١٤٠٤هـ.
٥٦. معجم البلدان لياقوت الحموي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط-١، ١٤٠٨هـ.
٥٧. معجم مقاييس اللغة لابن فارس، ت: عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت.
٥٨. المعرفة والتاريخ ليعقوب الفسوي، ت: أكر العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط-٢، ١٤٠١هـ.
٥٩. موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٧هـ.
٦٠. النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ت: د/ زين العابدين بن محمد، أضواء السلف، الرياض، ط-١، ١٤١٩هـ.
٦١. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري، ت: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.
٦٢. الهداية -مع شرحها الغاية- في شرح منظومة ابن الجزري للسخاوي، ت: محمد سيدي الأمين، دار القلم، دمشق، ط-١، ١٤١٣هـ.

****

****

******

**

فهرس الموضوعات

المقدمة ٣

المبحث الأول: تعريف المقابلة. ٥

المبحث الثاني: تعريف المعارضة. ٧

المبحث الثالث: الأصل في المقابلة. ١٠

المبحث الرابع: ما جاء من الأقوال في الحث عليها. ١٤

المبحث الخامس: حكمها. ٢٠

المبحث السادس: فوائدها. ٢١

المبحث السابع: وقتها. ٢٩

المبحث الثامن: بأي شيء تكون. ٣٠

المبحث التاسع: مع من تكون. ٣٢

المبحث العاشر: دلائلها. ٣٦

المبحث الحادي عشر: الألفاظ المستخدمة فيها. ٤٣

المبحث الثاني عشر: أوصاف النسخ المقابلة. ٤٥

المبحث الثالث عشر: حكم الرواية من نسخة غير مقابلة. ٤٨

الخاتمة ٥١

ثبت المصادر والمراجع. ٥٣

فهرس الموضوعات. ٥٩